



وهو لثان فلا يستقيم عليهن وبين رؤوسهن وسهامهن بمائة
 فاخذنا مجموع عدد رؤوسهن وهو ثلثه لزواج الارب وهو
 ثلثه فلا استقامة وبين عددي رؤوسهن وسهامهن بمائة فاخذنا
 عدد الرؤوس بمائة والاعام الباقية وهو مائة فلا يستقيم
 على اثني عشر بل بينهما تباعد فاخذنا عدد الرؤوس بالسر
 ثم طبعنا النسبة بين اعداد الروس المأخوذة فوجدنا الثلث
 والارب مئتين اثنين في الاثن عشر الذي هو اكثر اعداد الروس
 ففرقنا في اصل المسئلة وهو ليصف اثني عشر فصار مائة واثنين
 واربعين فيصاح المسئلة اذا كانه ليلت من اصل المسئلة اثني عشر
 في المربع الذي هو اثني عشر فصار اربعمائة وعشرين فيلحق وافق
 منهن ثمانية ولزواجته من اصلها ثلثه فربطنا في المربع المذكور
 صارت ستة وثلثين فيلحق واحدة فتميزت تحت والاعام بسبع
 فربطنا في اثني عشر ايضاً فصار اربعمائة وثمانون فيلحق واحد
 بنهم سبع ولو وضعت في مربع الصورت زوجة واحدة بدل
 الزوجات الارب كما في الالك رعلطاً فلهن فقط اعلمت
 الثلث والاعام اثني عشر وكان عدد رؤوس الجرات اثنان فلا
 في عدد رؤوس الاعام فيضرب اكثر عدد من العدد بين العدد اقل
 اثني عشر في اصل المسئلة فيحصل ما يستقيم على الحال على قيس
 ما عرفت والاصل الثالث من الارب اة يوافق بعض
 الاعداد لى بعض اعداد رؤوس من اكثر عليهم مائة
 من الالفين اكثر بعض فاكبح فلهذا ان في مربع الصورت

انه يصف

ان يفرق وفي اصل اعداد اى اعداد رؤوسهم في مربع العدد
 الثالث ثم يفرق جميع ما يبلغ في وفي العدد الثالثه ووافق
 ذلك المبلغ الثالث والالفين اى اة يوافق المبلغ
 الثالث في يفرق المبلغ في جميع العدد الثالث ثم يفرق
 الثالث في العدد الرابع كما في اية وبقية اة ووافق
 المبلغ الثالث في وفي بقية اة لم يوافق ثم يفرق المبلغ الثالث
 في اصل المسئلة كما في زوجاته وثمانية عشر بنتاً وثمان
 عشر جده وستة اعام اصل المسئلة اربعة وعشرون
 لزواجته الارب الثمن ومائة فلا تستقيم عليهن وبين عددي
 سهامهن وروجهن بمائة فخطبنا جميع عدد رؤوسهن وثلثها
 الثاني عشر الثلثة وهو ثمان عشر فلا تستقيم عليهن وبين
 عددي رؤوسهن وسهامهن موافقة بالانصاف فاخذنا نصف
 عدد رؤوسهن ومائة وعشرون وحفظناه وبلغت اعام
 السادسة وهو اربعة فلا تستقيم عليهن وبين عددي رؤوسهن وثمان
 مائة فخطبنا جميع عدد رؤوسهن والاعام اية وهو واحد
 فلا تستقيم عليهن بية وبين عدد رؤوسهن بمائة فقط عدد
 رؤوسهم فمصر من اعداد الروس المحفوظ اربعمائة وثمان
 وعشرون عشر ثم طبعنا بينهما لتوافق فوجدنا الارب مائة
 الستة بالانصاف فوجدنا احياناً الى انصافها وخرابها في الاخرى
 صارت المبلغ اثني عشر وهو يوافق لتسعة بالثلث فخطبنا
 ثمان اعدادها في جميع الاخرى صارت المبلغ ستة وثلثين وبين